



يتم تقديم الطلبات عن طريق ملف الطالب الإلكتروني بموقع الوزارة: www.moheri.gov.om

الاشتراطات العامة المتعلقة بطلب تغيير المؤسسة التعليمية غير الحكومية:

1. أن يكون تغيير المؤسسة التعليمية لمرة واحدة فقط.
2. أن يكون الموفد حاصلًا على قبول مباشر غير مشروط في التخصص من المؤسسة الراغب بالانتقال إليها وفي ذات المجال المعرفي.
3. ألا يترتب على تغيير مؤسسة التعليم العالي غير الحكومية أو المؤسسة التدريبية الخاصة زيادة في مدة الدراسة تتجاوز عامًا دراسيًا واحدًا.
4. يسمح للموفدين في برامج المنح الدراسية المقدمة من (شركة تنمية نفط عُمان) التقدم بطلبات تغيير المؤسسة التعليمية وبذات الاشتراطات المعلن عنها.
5. يسمح للموفدين في المؤسسات التدريبية الخاصة التغيير بين المؤسسات التدريبية الخاصة فقط الحاصلة على ترخيص من قبل هذه الوزارة والتي يتم الابتعاث إليها لبرنامج الدبلوم المهني، دون التقييد بالمجال المعرفي.
6. لا يسمح للموفدين المقبولين في برنامج الابتعاث الداخلي (NS) بتغيير المؤسسة التعليمية (الوارد تفاصيله في دليل الطالب الصادر من مركز القبول الموحد).
7. يشترط لتغيير المؤسسة التعليمية حصول الموفد على موافقة المؤسسة التعليمية المقيّد بها، ويستثنى من ذلك الحالات الصحية والاجتماعية التي تقدرها المديرية العامة للبعثات، شريطة تقديم الموفد المستندات الثبوتية المعتمدة من الجهات المختصة.

الاشتراطات الخاصة المتعلقة بطلبات التغيير إلى بعض المؤسسات التعليمية

الاشتراطات الخاصة

المؤسسة التعليمية / التخصص

1- النجاح في دبلوم التعليم العام أو ما يعادله بتقدير لا يقل عن (80%).
والحصول على معدل لا يقل عن (80%) في شهادة دبلوم التعليم العام
أو ما يعادله في المواد الآتية:
- الكيمياء
- الأحياء أو العلوم الصحية
2- اجتياز الموفد للمقابلة الشخصية التي سيتم تحديدها من قبل
الجامعة بنجاح.
3- يتم تخصيص عدد (15) مقعداً، ويُمنح القبول وفقاً للترتيب الأعلى في
المعدلات العامة والمواد المطلوبة ونتيجة المقابلة الشخصية.

الجامعة الوطنية للعلوم والتكنولوجيا
تخصص (الطب العام)

أن يكون تغيير المؤسسة في ذات التخصص التربوي
المقبول به الموفد، مع مراعاة توفر التخصص في
المؤسسة الراغب الانتقال إليها لفئة (الذكور / الاناث).

جامعة نزوى، جامعة صحار،
جامعة ظفار،
جامعة الشرقية (تخصص التربية)

سيتم استقبال طلبات تغيير المؤسسة التعليمية وفق المواعيد المحددة أدناه:

يجوز للموفد التقدم بطلب إلكتروني (تغيير المؤسسة التعليمية) من خلال ملفه الإلكتروني بموقع الوزارة في الفترة المحددة لذلك.	الفترة 1 يوليو إلى 14 يوليو 2025م	فتح النظام للموفدين لتقديم الطلبات
فتح الصلاحية للمؤسسات التعليمية للرد على الطلبات الإلكترونية.	الفترة 1 يوليو إلى 4 أغسطس 2025م	الفترة الزمنية لاستقبال رد المؤسسة التعليمية (المنتقل منها)
فتح الصلاحية للمؤسسات التعليمية للرد على الطلبات الإلكترونية.	الفترة 1 يوليو إلى 11 أغسطس 2025م	الفترة الزمنية لاستقبال رد المؤسسة التعليمية (المنتقل إليها)
يكون تقديم طلب التظلم عبر الملف الإلكتروني للموفد خلال الفترة الزمنية المحددة للتظلمات مشفوعاً بالمستندات الداعمة.	الفترة مدة (15) يوماً من تاريخ إخطار الموفد بالقرار المعتمد من الوزارة	الفترة الزمنية المحددة لتقديم طلبات التظلم من قبل الموفدين

سيتم تلقي الموفد الرد المعتمد من هذه الوزارة على طلب (تغيير المؤسسة التعليمية) عبر ملفه الإلكتروني الخاص بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار وكذلك عبر بريده الإلكتروني المسجل في النظام.
كما ستتلقى المؤسسة التعليمية غير الحكومية المقيدها الموفد والمنتقل إليها نسخة من القرار المعتمد من خلال شاشة المؤسسة التعليمية في موقع الوزارة الإلكتروني.



كما نحيط الموفدين الراغبين في التقدم بطلبات (تغيير المؤسسة التعليمية) نحو الالتزام بالآتي:

1. أهمية الالتزام بالفترة الزمنية المحددة لتقديم الطلبات الإلكترونية، ولن يتم النظر في أي طلب يقدم خارج الفترة الزمنية المحددة.
2. لن يتم استلام أي طلب ورقياً ما لم يتم تقديمه إلكترونياً من خلال ملف الموفد بموقع هذه الوزارة.
3. أهمية تحديث بيانات الموفد الشخصية وبيانات الاتصال بالإضافة إلى مراجعة البيانات الأكاديمية (المؤسسة التعليمية أو التدريسية المقيدين بها، ونوع البعثة، وحالة الموفد الأكاديمية، وتاريخ نهاية البعثة)، وذلك من خلال ملفاتهم الإلكترونية بموقع الوزارة قبل الشروع في تقديم طلب (تغيير المؤسسة التعليمية).
4. على الموفد التحقق من استلامه إشعاراً إلكترونياً لتقديم طلب (تغيير المؤسسة التعليمية) بنجاح وتتبع الطلب من خلال الرقم المرجعي للمعاملة لضمان تقديم الطلب بالشكل الصحيح.
5. يمكن للموفد المسجل في (الفصل الصيفي 2025) التقدم بطلب تغيير المؤسسة التعليمية حتى وإن لم تصدر نتائج ذلك الفصل، حيث ستقوم المؤسسات التعليمية بتمرير الطلب بعد اعتمادها للنتائج.
6. سيتم النظر في الطلبات المقدمة من الموفدين المقبولين في برامج الإبتعاث الداخلي المرنة لمؤهل الدبلوم (DS)، وفئة الضمان الاجتماعي (SF)، وفئة ذوي الدخل المحدود (SP)، وبرامج الإبتعاث الداخلي المرنة لمؤهل البكالوريوس STEM & ESAM، في حالة استيفائهم للاشتراطات المعلن عنها، وذلك إذا طرأت عليهم ظروف بيئية أو اجتماعية أو صحية أو دراسية مستجدة ومتعلقة بصاحب العلاقة فقط، أو أي تغيير يطرأ على مؤسسة التعليم العالي الملحقين بها وفقاً لتقارير معتمدة من الجهات المختصة.
7. يمكن للموفد إرفاق أية مستندات داعمة لأسباب (تغيير المؤسسة التعليمية) - إن وجدت - على أن تكون تلك المستندات معتمدة من الجهات المختصة، وأما بالنسبة للمستندات الأكاديمية فسيتم إرفاقها من قبل المؤسسة التعليمية المقيد بها الموفد.
8. يتوجب على الموفد إنهاء جميع الالتزامات المالية - إن وجدت - للمؤسسة التعليمية المقيد بها قبل الشروع في تقديم الطلب الإلكتروني.
9. على الموفد الالتزام بتنفيذ القرار فور صدوره دون المطالبة بالعدول عن قرار تغيير المؤسسة التعليمية لأي ظرف كان.

للاستفسارات حول كيفية تقديم الطلب يرجى التواصل مع مركز إتصالات الوزارة على الرقم (24340900) وفي حالة مواجهة الموفد لأي إشكالية تقنية أثناء تقديم الطلب، يرجى إرسال الإشكالية التقنية عبر البريد الإلكتروني لفريق الدعم الفني لخدمة تغيير المؤسسة التعليمية support_student@moheri.gov.om خلال أيام العمل الرسمية (7:30 ص - 2:00م) وذلك خلال فترة تقديم الطلبات.